المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية... بين المحفزات والمعوقات

ط.د.عبد القادر علال
تحت إشراف الدكتور رشيد بكاي
جامعة عمار ثليجي الأغواط

ملخص:

تحتل الجزائر حاليا مكانة ريادية على المستوى العربي والإسلامي في مجال التمثيل النسوي داخل المجالس المنتخبة وهي نتيجة حصلها نضال المرأة الجزائرية من جهة، وأفرزتها آليات التمكين وجهود التنمية الموجهة لها من طرف السلطات العمومية عبر الحكومات المتعاقبة منذ الاستقلال إلى غاية يومنا هذا من جهة ثانية .

وجاء كل ذلك إما تحت غطاء تجسيد توجهات وطنية أحيانا أو تنفيذ التزامات دولية صادقت عليها الدولة وتتعلق بحقوق المرأة أحيانا أخرى، وبعد سن ترسانة قانونية تضمن تثبيت العنصر النسوي في الهيئات المنتخبة المحلية منها والتشريعية تعالت الأصوات المنادية بتسليط الضوء على مدى تناغم هذه القوانين مع التمثيل الفعلي في تلك المجالس ثم طبيعة الأداء الصادر عن النساء اللواتي حظين بهذا " الفيتو " السياسي.

وهنا يبرز هدف دراستنا في معرفة آليات تمكين المرأة من الممارسة السياسية، ومدى تطبيق هذه الآليات وانعكاسات ذلك على التواجد الفعلي للنساء في الحقل السياسي ونوعية أدائهن فيه.

الكلمات المفتاحية: المشاركة السياسية ؛ المرأة الجزائرية ؛ التمكين السياسي ؛ التمثيل النسوي.

Abstract :

Nowadays, Algeria is taking a leading position at the level of Arabic and Islamic courts.. It is the result of the struggle of Algerian women, on the one hand, and the mechanisms of empowerment and the development efforts directed at them by the public authorities through successive governments from independence to the present day, on the other. These hints are sticked and entailed in the politic field;precisely,and in the counter part, this faces the greatest existence of the remaing domains and fields ;this consequence(product) occurs because of two main reasons :Firstly ,the perseverance and resistance of women in one side and on the other side ,the availability and the adequacy of materials that are provided and

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

yielded by public forces during the alternative presidency since liberation to our current days, and this comes either by national oriented applications or by international decisive fixations that Algeria (our nation) is negotiated about . These laws are deeply related to and for the rights of women;more clearly, after legal law fixation ;this ensures the women's role in various domains ;for instance ,national selection and legislation. This in turn , it sheds the light on the cohesive and harmonized performance between the suitability of work and laws ,also the appropriateness of their work ;for example, the VITO right .

Here ,our study's purpose is to know the induced enginic materials that enable women in such practices ; especially, politics ,also to ascertain to what extent their performance'qualities .

To answer this question as the following: Whether do supporting materials enable women to practise in politic side ?And to confirm their existence and inclusion in the courts in an adequate way.

Keywords: Politic Practice (pp), Algerian Political Women (APW), Women's Diplomatic Performance (WDP) , Feminist representation**.**

مقدمة :

بات موضوع المشاركة السياسية–كحق من حقوق الإنسان ولارتباطه الوثيق بمقاييس الديمقراطية وترجمة مساهمة الفرد في اختيار مسؤوليه وحكوماته والتعبير عن رأيه في السياسات التي تدير شؤونه ومختلف القضايا المطروحة – يكتسي أهمية بالغة في الوقت الراهن، واستمر النقاش حول هذا الموضوع من زواياه المتعددة ليمتد إلى تحقيق المساواة فيه بين أطياف المجتمع لا سيما بين الرجل والمرأة وأحقية هذه الأخيرة في إدارة الشأن العام وتولي المناصب القيادة السياسية المدنية وحتى العسكرية .

والمرأة الجزائرية كنظيراتها من باقي نساء العام لم تكن في منأى عن هذا النقاش القائم، فقد كانت قائدة عظيمة وصورها التاريخ أحيانا في أشكال أسطورية على غرار " تينهنان "، حيث تولت زمام الأمور وقادت المقاومات الشعبية وأبهرت في حدة الذكاء وشجاعة المواقف، ضاربة بذلك أروع الأمثلة في التحدي والصبر وحب الوطن من العصور الغابرة إلى الجزائر المعاصرة، فكانت لها أدوارا حاسمة في المجالات الاجتماعية والسياسية والثورية بالرغم من معاناتها من شتى أنواع التعذيب والقهر والفقر والحرمان، واعترافا بما قدمته ولا تزال، حظيت بالكثير من البرامج والمخططات الرامية إلى تنميتها وفي مقدمة ذلك ميدان التربية والتعليم إلى أن بلغت مراتب علمية عالية وحازت شهادات ومؤهلات راقية، وتوسعت مجالات تنميتها لتشمل الاقتصاد والثقافة والرياضة ... غير أن المفارقة تكمن في عدم قدرتها على الظفر بالمناصب السياسية بالشكل الذي ظفرت به في باقي القطاعات لأسباب تتراوح بين المنظومة القانونية والتحديات الاجتماعية والتراثية وعقبات المعتقدات الفكرية والدينية .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

وأمام هذا الوضع كان لزاما على السلطات العمومية وبحكم التعهدات التي ما فتئت تقدمها في كل مرة ومنه ما ورد في خطاب رئيس الجمهورية يوم 29 أكتوبر 2008 " سيعيد جميع الحقوق المسلوبة للمرأة مؤكدا بأنه ماض على هذا الدرب دون أن يخشى لومة لائم "، أضف إلى ذلك التعهدات والإمضاء على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة ومنها الحقوق السياسية أن تجد الفضاء الملائم لترقيتها وتمكينها من ولوج الحقل السياسي وفي مواقع المسؤولية ضمنه .

فجاء وبعد خطوات " محتشمة " تعديل الدستور وتحديدا المادة 31 مكرر منه بتاريخ 15 نوفمبر 2008 للوفاء بما قطع من تعهدات، وفي القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 وردت كيفية ضمان تفعيل تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، إذ تنص المادة الثانية منه " يجب ألا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية عن النسب المحددة أدناه بحسب عدد المقاعد المتنافس عليها "([1])، وأتاحت هذه الآلية التي جرى العمل بها في الانتخابات التشريعية 2012 و2017 مضاعفة عدد المنتخبات في كل من المجلس الشعبي الوطني والمجالس الشعبية المحلية بالولايات والبلديات، وبهذا الإجراء حققت الجزائر سبقا على الدول العربية في هذا المجال .

ومن هذا المنطلق تهدف دراستنا إلى معرفة مختلف الآليات والتدابير المتخذة لأجل ترقية المرأة الجزائرية من الناحية السياسية ومدى التطبيق الفعلي لها، ومدى تناسب حجم المقاعد المضمونة قانونا مع نوعية (من حيث الكفاءة) النساء المستقطبات للنشاط السياسي وانعكاس ذلك على أدائهن، بالتطرق إلى موضوع المشاركة السياسية عموما ثم تخصيص جانب من البحث إلى المرأة السياسية الجزائرية ونضالاتها ومكتسباتها وما حظيت به لأجل التمكين السياسي لها، وصولا إلى التفصيل في قانون التمثيل وتوسيع المشاركة السياسية للعنصر النسوي، مع تقديم في الأخير بعض الاقتراحات والتوصيات، وذلك من خلال الإجابة على التساؤل التالي :

هل أدت آليات تمكين المرأة من المشاركة السياسية إلى ضمان تواجدها في المجالس المنتخبة بالشكل المطلوب كما ونوعا ؟ .

1 – المشاركة السياسية :

يستقطب موضوع المشاركة السياسية اهتمام الباحثين والدارسين كما يثير وبنفس القدر أو أكثر شغف الحكام والممارسين السياسيين والمواطنين لارتباطه بمدى التقدم والتخلف كمعيار لسيادة الشعوب ودورها في تعيين مسؤوليها، وكذا لتوظيفه في خدمة الصالح العام وإدارة الشؤون .

[1]– المادة :(02) من القانون رقم03/12 ،المتعلق بترقية المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية ،رقم ،01 ،السنة ،49 الصادرة في 14 جانفي 2012.

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

ويدل مصطلح المشاركة على المساهمة في أمر من الأمور بصورة مادية أو معنوية، أما مصطلح السياسة فيقال: " ساس الناس أي تولى رئاستهم وقيادتهم، وساس الأمور أي دبرها وقام بإصلاحها " [1] .

ومن حيث المفهوم فيقصد بال**مشاركة السياسية** " تلك الأنشطة الإرادية التي يزاولها أعضاء المجتمع بهدف اختيار حكامهم وممثليهم والمساهمة في صنع السياسيات والقرارات بشكل مباشر أو غير مباشر " [2] .

وتعرفها دائرة معارف العلوم الاجتماعية أنها" تلك الأنشطة الإدارية التي يشارك بمقتضاها أفراد مجتمع في اختيار حكامه وفي صياغة السياسية العامة بشكل مباشر أو غير مباشر، أي أنها تعنى إشراك الفرد في مختلف مستويات العمل والنظام السياسي، يؤكد هذا التعريف على أن الهدف الأنشطة هو اختيار الحكام وصياغة السياسة العامة " [3] .

ومن بين التعاريف الأكثر شمولا هناك تعريف وينر - Weiner - فهي – حسبه - " كل عمل إرادي ناجح أو فاشل، أو منظم أو غير منظم، مرحلي أو مستمر، يفترض اللجوء إلى وسائل شرعية أو غير شرعية، بهدف التأثير على اختيارات سياسية أو إدارة الشؤون العامة أو اختيارات الحكام وعلى كل المستويات الحكومية، محلية أو وطنية " [4].

وعليه فال**مشاركة السياسية** هي سلوك ذو طابع سياسي يمارسه الأفراد أو الجماعات بشكل طوعي إرادي بغية المساهمة في صنع القرارات واختيار الحكام في مختلف المناصب ومواقع القيادة والمسؤولية، مع مراقبة عمل الحكومة والتعبير عن المواقف والقضايا التي تشغل الرأي العام في فترات محددة .

1 – أ – مستويات المشاركة السياسية وخصائصها:

- **مستويات المشاركة السياسية :**

توجد مستويات مختلفة للمشاركة السياسية تتمثل قمتها في المشاركة على مستوى الدولة ثم على مستوى المجتمع وأخيرا على مستوى صنع القرار في الوحدة المعيشية والعائلة، وتمثل المشاركة السياسية على مستوى المجتمع،

[1] – **المعجم الوسيط** .(2004). مصر .مكتبة الشروق الدولية .الطبعة الرابعة. ص 480 .

[2] – كمال المنوفي.(1987). **أصول النظم السياسية المقارنة**. الكويت . شكة رينعان للنشر والتوزيع . ص340 .

[3] – سامية بادي.(2005). **المرأة والمشاركة السياسية – التصويت، العمل الحزبي، العمل النقابي –**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة قسنطينة : كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، ص 27، نقلا عن، طارق محمد عبد الوهاب (2000)، **سيكولوجية المشاركة السياسية** .القاهرة . دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، ص 108 .

[4] – فريد فؤاد فاطمي.(2008)، **أثر الوضعية الاجتماعية للشباب الجزائري على المشاركة السياسية – دراسة ميدانية حول المشاركة السياسية للشباب بمدينة وهران**. جامعة الجزائر . مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير. ص37.

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

المستوى الوسيط للمشاركة وتتضمن جهود المواطنين البسطاء لحماية مصالحهم، والتعبير عن أولوياتهم عن طريق نظام سياسي واجتماعي واقتصادي قد لا يتعارض مع هذه المصالح .

كل مستوى من مستويات المشاركة السياسية ينقسم إلى قسمين هما :النمط الرسمي المتمثل في التفاعلات التي تتم على مستوى الحكومة أو المؤسسات الرسمية، وقد تكون هذه التفاعلات مشروعة أو غير مشروعة (رشاوى، علاقات القائد ...)، وغيرها من الأشكال التي تخترق القانون .

أما النمط الثاني، فهو المجال غير الرسمي، المتمثل في العلاقات بين الأفراد من خارج الساحة الرسمية، أي أن مؤسسات الدولة ليست هي محور الاهتمام في التفاعلات الاجتماعية ([1]) .

- **خصائص المشاركة السياسية ([2]) :**

تتصف المشاركة السياسية والاجتماعية بجملة من الخصائص أهمها ما يلي:

– المشاركة سلوك تطوعي ونشاط إ رادي، حيث يقوم المواطنين بتقديم جهودهم التطوعية نتيجة لشعورهم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه القضايا والأهداف.

– المشاركة سلوك مكتسب، يتعلمه الفرد عن طريق تفاعله مع الأفراد والمؤسسات الموجودة في المجتمع.

– المشاركة سلوك إيجابي واقعي، أي أنها تترجم إلى أعمال وثيقة الصلة بحياة وواقع الجماهير.

– المشاركة عملية اجتماعية شاملة ومتكاملة، تهدف إلى إشراك كل أفراد المجتمع في كل مراحل التنمية في المعرفة، الفهم، التخطيط، التنفيذ، الإدارة، الاشتراك التقويم، تقديم المبادرات والمشاركة في الفوائد والمنافع.

– للمشاركة مجالات مختلفة، اقتصادية، اجتماعية، سياسية، يمكن أن يشارك الفرد في أحدها أو في كلها في آن واحد، قد تكون المشاركة الجماهيرية محلية أو إقليمية أو قومية.

– المشاركة حق وواجب في آن واحد لكل فرد من أفراد المجتمع.

–المشاركة هدف ووسيلة في آن واحد، فهي هدف لأن الحياة الديمقراطية تقتضي مشاركة الجماهير في المسؤولية الاجتماعية، هذا ما يعني تغيير سلوكيات وثقافات المواطنين في اتجاه الشعور بالمسؤولية الاجتماعية، كما أنها كذالك وسيلة لتمكين الجماهير من القيام بدور محوري في دفع عجلة التنمية علاوة على أنها تقوم بتوحيد الفكر الجماعي للجماهير، حيث تعمل على بلورة فكر واحد نحو الإحساس بوحدة الهدف والمصير المشترك، والرغبة في بذل الجهود لمساندة الحكومة والتخفيف عنها .

[1]– سعاد بن ققة (2012)، **آليات المشاركة السياسية في الجزائر، آليات التقنين الأسري نموذجا**، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع (غير منشورة).جامعة محمد خيضر بسكرة . ص 86 .

[2]– نفس المرجع السابق، ص 84 – 85.

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

1– ب – المشاركة السياسية للمرأة :

هناك أوجه وأشكال عدة للمشاركة السياسية للمرأة وهي على سبيل التمثيل لا الحصر([1]):

❖ **كناخبة** : وهي أن يكون للمرأة الحق في اختيار من يمثلها أو من يحكمها عبر إعطائها الحق في التصويت والتعبير عن رأيها بواسطة صناديق الاقتراع كمواطنة كاملة الحقوق السياسية والمدنية مثلها مثل الرجل .

❖ **كمرشحة** : وهي أن يكون للمرأة الحق في تقديم نفسها كمرشحة في أي استحقاق انتخابي أيا كان مستواه محلي أو وطني أو حتى رئاسي طالبًة من الناس اختيارها لتكون إما نائب أو مسؤولة إدارية أو محلية أو قائدة مجموعة أو مشرعة ..... الخ.

ويمكن أن تأخذ صور المشارك السياسية للمرأة أشكالا أخرى ومنها :

❖ **كمستشارة** : وهي أن يكون لها حق المشورة والرأي , ويأخذ الحاكم برأيها إن أصابت مثلها مثل الرجل، واللافت في هذا تبوؤها لمناصب مستشارة وزارية أو لدى الرئاسة كما هو حاصل في الجزائر تحديدا .

❖ **كمشرعة** : وهي أن تشترك المرأة في سن قوانين البلد وتشريعاته من خلال مؤسسة نيابية أو شورية، ولا يعني هذا انفرادها في التشريع لوحدها كما لا يعني انفراد الرجل، المعنى هنا هو المشاركة وهذا ما سعت القوانين الجزائرية إلى تفعيله بسن قانون التمثيل النسوي الذي سنفصل فيه لاحقا ضمن هذه الدراسة .

❖ **كإدارية وقائدة** : وهو أن يتم اختيارها أو تعيينها كمسؤولة عن إدارة ما أو منصب ما وأن تدير مؤسسة أو مرفقا وتسير شؤونه وتكون على رأس مجموعة من الناس، ويمكن إدراج تحت هذه الصور العديد من الصور الفرعية .

ومن أجل توضيح أكثر لمفهوم المشاركة السياسية للمرأة فمن المهم أن نذكر أن هذه المشاركة تمر بدرجات أو مراحل مختلفة([2]) :

- تبدأ بالاهتمام بالشؤون العامة والأمور السياسية .
- تتطور نحو الالتحاق والانضمام إلى العمل السياسي .
- تتحول إلى القيام بنشاط سياسي وممارسة أدوار سياسية .
- الوعي بضرورة تحمل المسئوليات والمهام السياسية وتعاطي الأنشطة السياسية وكل أشكال العمل السياسي كقناعات.

وتنتهي هذه المراحل بقرار مشاركة المرأة في الحياة السياسية .

[1]– خالد حمود العزب .(2012)، **المشاركة السياسية للمرأة، رؤية شرعية وتنموية**، اليمن. مؤسسة التنوير للتنمية الاجتماعية .ط 1 . ص 12 .(بتصرف).

[2] – نفس المرجع .ص 11 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

وبالموازاة مع ذلك يلاحظ وجود أوعية ممولة للأحزاب السياسية من النساء وهي الجمعيات والمنظمات الجماهيرية النشطة على غرار ما هو موجود في الجزائر، إذ أن الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات وفرع النساء لجمعية الإرشاد والإصلاح مثلا واللتان كانتا ولا تزالان – ولو بشكل أقل حاليا – خزانا حقيقيا يدعم كلا من حزبي التجمع الوطني الديمقراطي وحركة " حمس " على التوالي بالمناضلات والقياديات، يستقطبن الفتيات والنساء للنشاط الجمعوي ثم يقمن تلقائيا بإعدادهن ك" مشاريع " سياسيات، وعند فرض تطبيق قانون حصة " كوطة " المرأة في المجالس المنتخبة لم تجد الأحزاب التي تملك جمعيات ومنظمات نسوية صعوبة في إدراج النسب المطلوبة ضمن قوائم الترشيحات عكس الأحزاب أو القوائم الأخرى التي اضطرت في كثير من الأحيان إلى طرق " غير نضالية " لإقناع النساء بالانخراط في صفوفها والترشح باسمها، لذا تعمد كافة الأحزاب لإنشاء خلايا نسوية تنشط على كافة المستويات بداية من المكاتب البلدية والفروع الولائية وصولا إلى الهياكل الوطنية لتلك الأحزاب .

2 – المرأة السياسية الجزائرية :

إن عهد المرأة الجزائرية بالسياسة قديم سجلته الحقب على امتدادها وتعدت شهرة بعضهن حد الأسطورة، بداية من زمن الكاهنة إلى العهد الإسلامي ومنه في الدولة الزيانية تحديدا حيث تصدرن المجالس العلمية والأدبية مثل " غزالة أم شبيب " و" أم ماطوس " وفي العهد العثماني ذكر التاريخ " علجية بنت بوعزيز " التي كانت سببا في هزيمة قوات باي قسنطينة سنة 1724 م، وكذا " الدايخة بنت محمد بن قانة "، وصولا إلى " لالا فاطمة نسومر"، وبعدها الكثيرات من الشهيدات والمجاهدات والمناضلات والسياسيات([1])، وفي هذا الصدد نميز بين نضالات المرأة من خلال :

2 – أ – مساهمة المرأة في الثورة التحريرية :

رغم معاناتها من الفقر والجهل والحرمان إلا أن المرأة الجزائرية أدت دورا لافتا في كسر الحصار الذي كان مفروضا على الثورة وساهمت مساهمة قوية في الكفاح بطريقة مباشرة وغير مباشرة، سواء في الأرياف أو داخل المدن وتكفلت وفقا لذلك بعدة مهام داخل اللجان السياسية وكفدائية وممرضة وغيرها من المهام التي تتطلب التضحية والصبر، وتجلى نضالها السياسي ضمن :

- **اتحاد النساء الجزائريات : الذي** ظهر سنة 1943 وهو التنظيم الذي استمر إلى غاية 1955 تاريخ حله .
- **جمعية النساء المسلمات الجزائريات** : والتي تأسست في 24 جويلية 1947 وكانت أول منظمة نسائية تكونت من نساء مسلمات فقط .

[1] – جميلة خيذر.(2001). **مشاركة المرأة الجزائرية في المجال السياسي**. دراسة ميدانية على عينة من حزب ت.ث.د وج.ت . و" حمس " . رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الجزائر . ص ص95 96 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

ولأن العدو الأول للمرأة آنذاك خصوصا في ظل التحديات التي كانت تواجهها هو " الأمية " لذا انبرى التيار الإصلاحي بقيادة الشيخ عبد الحميد بن باديس في المرافعة لصالح ضرورة تعليمها باعتبارها مفتاح تطور المجتمع ونهضته " فتجندت الصحافة الإصلاحية للنهوض بوضع المرأة وتحصينها من التقاليد البالية فبرزت العديد من المقالات الهادفة في عدد من المجالات والجرائد كالمنتقد الشهاب، البصائر ... " ([1]) .

وتقسم مهام المرأة إبان الثورة التحريرية إلى ثلاثة أصناف :

- **المناضلات**

عن طريق التكفل بالتعبئة والتحسيس وبث الوعي الوطني والروح النضالية لصالح القضية الأم على مستوى الخلايا والأقسام والأفواج وهي أدوار قامت بها المرأة في الوسطين الحضري والريفي، " ونظرا للتمركز الثورة في الأرياف فإن نسبة 78 % من النساء ناضلن في الريف، بينما 20 % منهن ناضلن في المدن "[2] .

- **الفدائيات**

تتكفلن بمهام تدمير مراكز العدو بما في ذلك المشاركة في الهجومات على الثكنات ومراكز الدرك والحرس وأماكن تجمع المعمرين كالملاهي والمقاهي .

- **المسبلات**

وتشمل مهامهن والتي غالبا ما كانت في المدن حراسة المجاهدين أثناء وتمهيد الطريق لهم أثناء عملياتهم في المدينة، وإخفاء العتاد والوثائق .

2– ب – نضال المرأة بعد الاستقلال :

بعد الاستقلال مباشرة اقتحمت المرأة الجزائرية المجال السياسي، لكن بصور محتشمة عكسها وجودها في الهيئات المنتخبة ومن ذلك تواجد عشرة نساء في أول مجلس وطني تأسيسي (1962 - 1964).

- الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات :

الذي توخى هيكلة العنصر النسوي وتوعيته وتمكينه من مواجهة الصعوبات التي قد تعترضه فضلا عن إشراكه في التنمية الوطنية الشاملة مع تفعيل دور المرأة وإعطائها المكانة الاجتماعية اللائقة بها، وهو تنظيم ركز كافة جهوده على المرأة داخل المدينة متجاهلا نظيرتها في الريف، ثم أن بقاءه تحت سيطرة وتوجيهات الحزب الواحد وبعدها

[1]– أنيسة بركات.(1985). **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية**، الجزائر .ب د .ب ط . ص 19 .

[2]– صورایة رمضاني .(2014)، **المرجعيات الثقافية والمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر** – دراسة ميدانية لعينة من النساء المنخرطات في الجزائر العاصمة – أطروحة دكتوراه –، جامعة الجزائر 2 . ص 157 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

تحت غطاء التجمع الوطني الديمقراطي في السنوات الأخيرة عجل بانفجار الأوضاع وتنامي الانشقاقات أوساطه وأفقده المكانة التي بلغها في وقت سابق، والحياد عن ما كان يناضل لأجله من مبادئ .

- قانون الأسرة :

حيث أتاح هذا القانون الفرصة لبروز مشاهد النضال السياسي للمرأة وظهور حركات نسوية وطنية كتلك التي عارضت قانون سنة 1966، وأخذت في الانتشار عبر كبرى ولايات الجمهورية مطالبة ببعض الحقوق المتمثلة في رفض تعدد الزوجات ورفض الزواج الإجباري .

ففي أول مجلس وطني تأسيسي (1962- 1964) –كما ذكرنا - تمكنت (10) نساء فقط من الظفر بمقاعد لهن ضمنه، وذلك من أصل 197 عضوا، وهو عدد وبالرغم من قلته إلا أنه تراجع إلى مقعدين (2) في أو مجلس وطني (1964- 1965)، وبقي في التأرجح في المجالس اللاحقة إلى أن وصل إلى سبعة مقاعد سنة 1998 .

أما في برلمان 1997 فقد بلغ عددهن 11 امرأة ثم ارتفع إلى 27 امرأة سنة 2002، فيما شكلن 30 برلمانية من مجموع 389 نائب أي ما نسبته 7,70 بالمائة سنة 2007 ، ثم القفز إلى 31,60 بالمائة في عهدة 2012 / 2017 أي حوالي 146 امرأة نائب "، محتلة بذلك المرتبة 28 في العالم في نسب تمثيل المرأة في البرلمان عام(2012 أيار/ مايو)، وبهذا تعد الدولة العربية الأولى في هذا المجال "[1]، وبدورها أفرزت انتخابات 4 ماي 2017 الأخيرة حوالي 120 امرأة على مستوى الغرفة التشريعية الثانية بتراجع قدره 25 مقعدا مقارنة بالعهدة السابقة .

ويعود الفضل في مضاعفة عدد البرلمانية في العهدتين الأخيرتين إلى قانون التمثيل النسوي، الذي جاء عقب استحداث المادة 31 مكرر بموجب تعديل الدستور في 15 نوفمبر 2008 والتي تضمنت توسيع التمثيل السياسي للمرأة .

وأهم ما يميز فترة ما بعد الاستقلال هو ضعف تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة وفي المناصب القيادية العليا، ولعل خير دليل على ذلك هو تأخر تعيين أول امرأة في منصب وزاري إلى غاية 1982 ممثلة في السيدة زهور ونيسي، ليتأرجح من حكومة لأخرى ويبلغ عددهن حاليا أربع وزيرات برسم آخر تعديل حكومي (ماي 2017) وهن نورية بن غبريت وزيرة التربية الوطنية، وإيمان هدى فرعون وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال والرقمنة، وغنية إيداليا وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، وفاطمة الزهراء زرواطي وزيرة البيئة والطاقات المتجددة، مع ملاحظة تطور

[1]– رماء دعاس ونهاد علي.(2016). **التفاضل والتماهي في الفضاءات الثقافية – السياسية وتأثيره في التمثيل السياسي للمرأة العربية في الداخل الفلسطيني** . مجلة إضافات . العدد 35 .ص 107 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

ليس من حيث عدد الوزارات الموكلة للنساء فحسب بل من ناحية نوعية تلك الحقائب المسندة لهن، ومنها التربية التي تعد ثقيلة لعدد لمنتمين إليها موظفين وتلاميذ ولارتباطاتها بالخيارات التربوية والإيديولوجية.

وما يجب التنويه إليه هو أن هناك ثلاث نساء يقدن في الوقت الراهن أحزابا سياسية وطنية وهن لويزة حنون (أمينة عامة لحزب العمال) وهي أول امرأة عربية ترشحت لمنصب رئيس الجمهورية سنة 2004، إلى جانب زوبيدة عسول (رئيسة حزب الاتحاد من أجل التغيير والرقي)، ونعيمة صالحي لغليمي (رئيسة حزب العدل والبيان) .

وفيما يتعلق بمشاركة المرأة الجزائرية في حركات المجتمع المدني فقد تدعمت خصوصا بعد إصدار القانون رقم 90 – 31 المتعلق بالجمعيات، حيث أظهرت إحصائيات تعود لسنة 2008 أن الجزائر تعد أكثر من81.000 جمعية وطنية وجهوية ناشطة في جميع المجالات الاجتماعية، لكن لم يتجاوز عدد الجمعيات النسائية 23 جمعية أي ما يعادل 0,02 بالمائة، مما يعني افتقاد هذه الجمعيات للهيكلة وللتأطير ولأدوات التسيير، وبالتالي عدم قدرتها على تجسيد برامجها والإلمام بما وجدت من أجله، لكن السنوات القليلة الماضية عرفت اقتحاما غير مسبوق للنشاط الجمعوي من طرف النساء وتحديدا في مجال الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي .

3 – التمكين السياسي للمرأة :

اكتسب مفهوم التمكين أهمية كبيرة منذ بداية القرن الماضي بسبب ارتباطه بالعديد من عناصر القوة ذات الدلالة التنموية والاجتماعية، لذا تعددت تعريفاته وفقا للمجال أو نطاق التطبيق، وفي تفصيل لمناحي ومجالات استخدامه نجد أن التمكين السياسي للمرأة أخذ هو الآخر حيزا واسعا من البحث والتداول .

إذ هناك تعريفات تربط المفهوم بقضايا التنمية من خلال" التأكيد على ارتباطه بعملية توسيع فرص وحرية الفقراء في الحصول على أفضل نصيب من نتائج عملية التنمية المستدامة "([1]).

ويمكن تعريف التمكين السياسي على أنه استعادة المجتمع لكل طاقاته وإمكانياته الاقتصادية،الاجتماعية، السياسية، الثقافية والحضارية وتحقيق الاتجاه التعاوني بين ذكوره وإناثه باعتبارهم عناصر فاعلة وفعالة "([2]).

والمقصود به إجرائيا هو تلك المجهودات والآليات والقوانين التي وفرتها الدولة لأجل تسهيل اقتحام المرأة للنشاط السياسي وتبوأ المناصب القيادية فيه . وقد اتخذت الدولة في سبيل هذا التمكين جملة من الآليات :

[1]– يوسف بن يزة .(2010).**التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق لتنمية الإنسانية في العالم العربي**، رسالة ماجستير (منشورة) . جامعة باتنة، كلية الحقوق . ص 21 .

[2]– فاطمة بودرهم.(2010). **تمكين المرأة الجزائرية من العمل السياسي**، دراسات استراتيجية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية . الجزائر القبة. دار الخلدونية، العدد 11 . ص 98 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

✓ **الآليات السياسية :**

من خلال إزالة كافة العقبات في شقها السياسي والتي من شأنها عرقلة نشاط المرأة في هذا المجال، وتبني إجراءات تحول دون إقصائها أو تهميشها سواء داخل الهياكل الحزبية أو في الهيئات الرسمية .

✓ **الآليات القانونية :**

ويترجمها بالأساس التعديل الدستوري الذي استهدف المادة 31 وسن قانون عضوي يفرض تواجد المرأة في المجالس المنتخبة واشترط نسب معينة في قوائم الترشيحات وفق التعداد السكاني لكل ولاية .

✓ **الآليات الإعلامية :**

وتتمثل في إتاحة الفرصة للمرأة السياسية لاعتلاء المنابر الإعلامية بأنواعها السمعية البصرية والسمعية والمكتوبة خصوصا العمومية منها والسهر على تغطية نشاطاتها أو التعبير عن انشغالاتها في المجال وعن آرائها وتصوراتها للقضايا والمواضيع مهما كان نوعها شريطة أن تصب في خدمة الصالح العام .

✓ **الآليات المؤسساتية :**

وتتجلى في إنشاء هيئات رسمية تعنى بجوانب ترقية المرأة في شتى الميادين ومنها الميدان السياسي على غرار وزارة مكلفة بالأسرة وقضايا المرأة التي تضطلع بمهمة ترقية الأسرة والمرأة بالتكامل والتنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية ومختلف هيئات ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية .

وتظهر جليا مساعي السلطات العمومية في ترقية المرأة إلى مجالات الاقتصاد حيث تضاعف أيضا عدد النساء المسيرات للمؤسسات مقارنة بسنة 2010 حيث بلغ 9.300 امرأة نهاية شهر أوت 2016 مقابل 4.451 امرأة مقاولة في 2010 أي بمعدل ارتفاع فاق 100 بالمائة، وخلال سنتي 2005 – 2006 كانت النساء لا تمثلن سوى 3 بالمائة من رؤساء المؤسسات .

وفي قطاع الجمارك كقطاع اقتصادي مالي شبه أمني " بلغ قوامهن 4.000 امرأة عون أي نسبة تفوق 23 بالمائة من العدد الإجمالي للمنتسبين لهذه الهيئة " ([1])، علاوة على ذلك " فإن المرأة تمثل 43 بالمائة من سلك القضاة في الجزائر و62 بالمائة من موظفي قطاع الصحة و68 بالمائة من المعلمين و51 بالمائة من الصحافيين " ([2]).

[1] – **وكالة الأنباء الجزائرية** . برقية رقم 0064، يوم 2 فبراير 2017 .

[2] – **وكالة الأنباء الجزائرية** . برقية رقم 0142، يوم 22 سبتمبر 2016 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

ولعل آخر قرار يعكس بوضوح توجهات الدولة إزاء الرفع من مكانة المرأة هو تعيين يوم 5 جويلية 2017 أول امرأة (بودواني فاطمة) في رتبة لواء بالجيش الوطني الشعبي طيلة تاريخ الجزائر .

4 – التمثيل النسوي وواقع المرأة السياسية للمرأة :

4 – أ – قانون التمثيل النسوي :

اعترافا بدور المرأة الجزائرية وما قدمته من تضحيات في تاريخ الجزائر المعاصرة سواء في مرحلة التحرير أو في مرحلة البناء والتشييد ورغبة من الدولة لوضعها في مكانتها الحقيقية، وكذا التزاما من الجزائر بالاتفاقيات الدولية المتعلقة بتفعيل هذه المكانة وإقرارا لحقوقها ومنها الحقوق السياسية، جاء تعديل الدستور يوم 15 نوفمبر 2008 واستصدار المادة 31 مكرر التي تكرس سعي الدولة لتعزيز توسيع تمثيل المرأة في الميدان السياسي حيث فسر القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 كيفية ضمان تفعيل تمثيل المرأة في المجالس بوضح حصة مقابلة لكل عدد من النسمة بالولاية وما يمثلها من مقاعد برلمانية، وهي حصص تمتد من 20 بالمائة إلى 50 بالمائة، وتتراوح بين 30 و35 بالمائة بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية، فيما حددت نسبة 30 بالمائة للعنصر النسوي في البلديات التي هي مقرات دوائر وبالبلديات التي يزيد عدد قاطنيها عن 20 ألف نسمة .

وضمانا لاحترام محتويات هذا القانون ومقاصده نصت المادة الخامسة (05) منه على ما يلي : ترفض كل قائمة ترشيحات مخالفة لأحكام المادة 02 من هذا القانون العضوي، غير أنه تمنح آجال لتطابق قوائم الترشيحات مع أحكام المادة المذكورة في الفقرة أعلاه، على أن لا يتجاوز هذا الأجل الشهر الذي يسبق تاريخ الاقتراع .

وبغرض تحفيز الأحزاب على استقطاب العنصر النسوي وإدراجه في القوائم تضمنت المادة السابعة (07) " يمكن للأحزاب السياسية أن تستفيد من مساعدة مالية خاصة من الدولة بحسب عدد مترشحاته المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية وفي البرلمان " .

ومن جانب آخر وبنظام " الكوطة "هذا فتح الباب أمام ممارسات همها الوحيد التطابق مع القانون الجديد ومسايرة اللوائح المستحدثة بدل الاهتمام بالتكوين السياسي الراقي للمرأة واستقطاب النخبة منها في كافة التخصصات ومن ذوات المؤهلات العلمية العالية وإزالة تلك الصورة النمطية المروجة عن النساء الناشطات في الحقل السياسي .

4 – ب – واقع الممارسة السياسية النسوية في الجزائر :

إن القراءة السطحية للمنحى التصاعدي من ناحية تواجد المرأة في المجالس المنتخبة كواجهة للعمل السياسي وتضاعفها من عشرة نساء برلمانيات إلى ما يزيد عن 145 امرأة سنة 2012 و120 برلمانية سنة 2017، وما يقابله من تمكين راسخ في تولي المناصب القيادية ومنها الجيش الوطني الشعبي، لهذا لا يمكن أن يعطي الانطباع بأن

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

الجزائر بلغت مراحل " نموذجية " في التمكين السياسي للمرأة ويغطي على " نوعية " المستقطبات لهذا الحقل، بل بالعكس يلاحظ نوع من " التحايل " على مقاصد القانون وروحه، ومن ذلك استعمال كل الطرق لاستمالتهن نحو الترشح كمغريات المال والوعود بالمناصب وبعيدا كل البعد عن معايير الكفاءة والنضال والسمعة الحسنة، وهذا الأمر بالذات أثر بالسلب على تركيبة البرلمان في العهدتين الأخيرتين وأنتج لنا كما يقول الإعلامي والصحفي سعد بوعقبة " برلمان الحفافات "كتعبير تهكمي منه عن نوعية غالبية ممثلات الشعب تحت قبة البرلمان .

وطريقة تنفيذ القانون في حد ذاته تشوبها الكثير من الشوائب فمن غير المعقول أن القانون يحدد نسبة 30 بالمائة من مجموع المناصب بولاية عدد مقاعدها ستة (6)، مما يعني تخصيص مقعدين للنساء في حين كانت النتائج بمنح مقعد واحد للمرأة، وهو ما حصل فعلا في انتخابات 2012 و2017 في صورة تبرز ضعف النظام الانتخابي الجزائري.

كما أن النشاط السياسي النسوي لم يعد مؤطرا ولا يراعي ضروريات التكوين على النضال وتلقين أساليب الخطاب ومواكبة التقلبات السياسية والدفاع عن الخيارات بقناعة الحزب أو الجمعية، وإنما هو مناسباتي لخدمة الحملات الانتخابية لا غير، مما يحيلنا إلى البحث في مستقبل هذا النشاط ومدى قدرته على الاستقلالية من تبعية مسؤولي الأحزاب وتوجيهاتهم بما يلائم أغراضهم لا أكثر لا أقل، وإلزامية ترسيخ نظرة عن المرأة السياسية مفادها أن هذه الأخيرة كيان ذو خصوصيات وله حقوق كاملة ومسؤوليات متعددة الأبعاد، يناضل من أجل مبادئ ويرنو لتحقيق جملة من المكاسب عامة، وليس كما هو سائد لدى السواد الأعظم من الناس بأنها مجرد " بضاعة " انتخابية.

الاقتراحات:

- الاستفادة من تجربة تنفيذ القانون 03/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 بوضع ضوابط تضمن تنفيذه مستقبلا على وجه صحيح بما يمكن من إيجاد نتائج انتخابات تتطابق والنسب المحددة في مواد القانون المذكور .
- العمل بنظام " الكوطة " بصفة مؤقتة بغية تكريس صورة ذهنية لدى المجتمع تتضمن قبوله بتواجد المرأة في مناصب المسؤولية، على أن يشرع في إلغائها تدريجيا وإحلال محلها معايير أخرى للانتقاء، مع إدراج عوامل تحفيزية لاستقطاب النساء نحو العمل السياسي .
- تعميم قانون التمثيل النسوي على الجمعيات والهيئات والمنظمات الجماهيرية، وفرض العمل به داخل هياكل الأحزاب كأن تكون حصة المرأة مضمونة في المكتب الوطني للحزب وفي مؤتمره العام وفي مكاتبه الولائية والبلدية .
- إيجاد المناخ المناسب لتمكين النساء من التعبير عن آرائهن والمشاركة في اتخاذ القرار وتحديد الأولويات والتفاوض عند تداخل البرامج والمشاريع التنموية.
- تكليف المرأة القيادية بمواجهة المواطن لإثبات كفاءتها في حل الأزمات والتكفل بالانشغالات.

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

- تكثيف الدورات التكوينية والمشاركة في الملتقيات النسوية ونقل التجارب الجديرة بالتقليد، وكذا الاحتكاك بالدول المتقدمة في مجال القيادة النسوية والاستفادة من خبراتها دون تجاهل خصوصياتنا الاجتماعية ومعتقداتنا الدينية .
- إشراك وسائل الإعلام في تحسين الصورة الذهنية المرسخة عن المرأة السياسية بتقديم النساء الناجحات وطنيا للجمهور والتعريف بهن حتى يكن قدوة للفتيات والناشئات وتكثيف التغطيات الإعلامية للبارزات منهن، ثم إبراز إنجازات المرأة في البلدان الرائدة في هذا المجال .
- تفعيل الإعلام الجواري لنقل مضامين تواجه الأفكار والمعتقدات المتراكمة إزاء المهام العمومية للمرأة .
- الاستعانة بالمقررات التربوية والدراسية في تكريس مبدأ المساواة بين الجنسين وغرسه في أذهان التلاميذ .

الخاتمة :

يتفق الجميع على أن المرأة الجزائرية قدمت الكثير وكانت في الموعد كلما نادها الواجب الوطني راسمة بذلك مواقف خلدها التاريخ ولا زالت تتناقلها الأجيال، وما إن افتكت البلاد استقلالها واعترافا بما قدمته المرأة سطرت الدولة برامج تستهدف تنميتها لا سيما من ناحية التعليم ومرافقة مخططات محو الأمية في الوسطين الحضري والريفي إلى أن بلغت أرقى المراتب العلمية التي أهلتها لتبوأ مناصب عليا في شتى المجالات ما عد المجال السياسي الذي ظل – ولجملة من الأسباب تتعلق بها هي في حد ذاتها وبالمجتمع والموروث الثقافي وكذا بالقائمين على الحياة السياسية – يشهد نسب تواجد ضئيلة لها ضمنه وفي مقدمتها المجالس المنتخبة محليا ووطنيا، الأمر الذي أثر طبعا على تواجدها في الحكومات المتعاقبة فكان أول حضور لها كوزيرة منتدبة سنة 1982 أي بعد 20 سنة من الاستقلال، وفي محاولة من السلطات العمومية لتدارك هذا التأخير " الذي امتد إلى بداية عهدة الرئيس الحالي عبدالعزيز بوتفليقة بادر هذا الأخيرة إلى تعديل الدستور وإقرار قانون يقضي بإلزامية تواجد النساء في المجالس المنتخبة وفق نسب محددة بقصد توسيع النشاط السياسي لهن، سبقته حزمة تدابير وإجراءات شملت الجوانب السياسية والقانونية والإعلامية وحتى على مستوى المؤسسات الرسمية، إلا أن كل هذا أثمر نتائج كمية رقمية هي بحاجة ماسة لتدعميها بالنوعية والنظر في كيفية جذب النساء والفتيات نحو السياسة بما تمليه قدراتهن وطاقاتهن الفكرية والإبداعية لبناء صورة مستقبلية أفضل عنهن وتحقيقا لأداء سياسي نسوي يستجيب للتطلعات ويكون في مستوى التحديات.

قائمة المصادر والمراجع

أ– المعاجم :

1– المعجم الوسيط .(2004). مصر .مكتبة الشروق الدولية .الطبعة الرابعة.

ب– الكتب :

2– بركات، أنيسة.(1985). **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية**، الجزائر .ب د .ب ط .

3– العزب، خالد حمود.(2012)، **المشاركة السياسية للمرأة، رؤية شرعية وتنموية**، اليمن. مؤسسة التنوير للتنمية الاجتماعية.ط 1.

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية

4- المنوفي، كمال.(1987). **أصول النظم السياسية المقارنة**. الكويت . شكة رينعان للنشر والتوزيع .

ت- المذكرات ورسائل التخرج :

5- بادي، سامية.(2005). **المرأة والمشاركة السياسية** – التصويت، العمل الحزبي، العمل النقابي –، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة قسنطينة : كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، ص 27، نقلا عن، **طارق محمد عبد الوهاب** (2000)، **سيكولوجية المشاركة السياسية** .القاهرة . دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع .

6- بن يزة، يوسف.(2010).**التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق لتنمية الإنسانية في العالم العربي**، رسالة ماجستير (منشورة) . جامعة باتنة، كلية الحقوق.

7- بن، قفة ،سعاد (2012)، **آليات المشاركة السياسية في الجزائر، آليات التقنين الأسري نموذجا**، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع (غير منشورة).جامعة محمد خيضر بسكرة .

8- خيذر، جميلة.(2001). **مشاركة المرأة الجزائرية في المجال السياسي**. دراسة ميدانية على عينة من حزب ت.ث.د وج.ت . و" حمس " . رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الجزائر .

9- رمضاني، صوراية .(2014)، **المرجعيات الثقافية والمشاركة السياسية للمرأة في الجزائر** – دراسة ميدانية لعينة من النساء المنخرطات في الجزائر العاصمة – أطروحة دكتوراه –، جامعة الجزائر 2 .

10- فاطمي، فريد فؤاد.(2008). **أثر الوضعية الاجتماعية للشباب الجزائري على المشاركة السياسية** – دراسة ميدانية حول المشاركة السياسية للشباب بمدينة وهران. جامعة الجزائر . مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير.

ث- المجلات :

11- بودرهم، فاطمة.(2010). **تمكين المرأة الجزائرية من العمل السياسي**، دراسات استراتيجية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية . الجزائر القبة. دار الخلدونية، العدد 11 .

12- دعاس رماء ونهاد علي.(2016). **التفاضل والتماهي في الفضاءات الثقافية – السياسية وتأثيره في التمثيل السياسي للمرأة العربية في الداخل الفلسطيني** . مجلة إضافات . العدد 35 .

ج – الجرائد والصحف الوطنية :

13- الجريدة الرسمية ،رقم ،01 ،السنة ،49 الصادرة في 14 جانفي 2012.

14- **وكالة الأنباء الجزائرية** . برقية رقم 0142، يوم 22 سبتمبر 2016 .

15- **وكالة الأنباء الجزائرية** . برقية رقم 0064، يوم 2 فبراير 2017 .

جميع الحقوق محفوظة لمجلة الدراسات القانونية والسياسية